

تابع كتاب الجنائز 8341-1-81 هـ

وليد السعيدان

الموقع الرسمي لفضيلة الشيخ وليد بن راشد السعيدان حفظه الله يقدم ان الزيارة للقبور لدى الاولى سلوفا على سنن الهدى نوعان شرعية وهي التي ينوي بها زجر القلوب ووعظ والثانية ان تدعون لميت بخصوصه او تدعون لكل من هو فاني او تقصدن تذكرا للموت او - 00:00:00

الثواب بسنة العدنان وبما عدا هذه المقاصد بدعة فاحذرها جدا يا اخ الایمان الا النساء فما لهن زيارة الحمد لله رب العالمين والصلوة والسلام على رسول الله الامين وعلى الله واصحابه الطيبين الطاهرين ومن تبعهم باحسان الى يوم الدين - 00:00:28
هذه الآيات التي قرأها علينا الشيخ بندر تتكلم عن مسألة من مسائل باب الجنائز وهي زيارة القبور ومن المعلوم اجماعا ان الشريعة قد امرت بزيارة القبور وقد استحبتها ورغبت فيها وقد وردت به بمشروعيتها - 00:00:48

الادلة الصحيحة الصريحة. فعن بريدة رضي الله عنه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم كنت نهيتكم عن زيارة القبور فزوروها. رواه الامام مسلم، رحمه الله. وزاد احمد والنسائي كنت نهيت - 00:01:09

عن زيارة القبور. فمن اراد ان يزور فليزر. ولا تقولوا هجرا. وعن عائشة رضي الله تعالى عنها قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم كلما كان في ليلتها يخرج من اخر الليل الى البقىع. فيقول السلام عليكم دار قوم مؤمنين - 00:01:29

او قال مسلمين واتاكم ما توعدون. غدا مؤجلون وانا ان شاء الله بكم لاحقون. وفي سنن ادا اوذى من حديث ابن عباس رضي الله عنهما قال مر النبي صلى الله عليه وسلم بالبقيع فاقبل عليهم - 00:01:59

بووجهه فقال السلام عليكم يا اغلى القبور. وانا ان شاء الله بكم لاحقون. يغفر الله لنا ولكم. وفي حديث سليمان ابن بريدة عن ابيه رضي الله عنه. قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:02:19

يعملهم اذا خرجوا الى المقابر ان يقولوا السلام عليكم اهل الديار من المسلمين والمؤمنين وانا ان شاء الله بكم لاحقون. يغفر الله للمستقدمين منكم والمستاخرين. نسأل الله لنا ولكم العافية. والادلة على ذلك - 00:02:39

كثيرة شهيرة ولله الحمد والمنة. وقد اجمع العلماء على ان زيارة القبور مشروعة. ولان زيارة القبور تكسر النفس وشهواتها. وتذكر الانسان بمصيره. وتبعده عن غفلته وكل هذه مقاصد معتبرة عند الشارع. ولذلك في رواية الترمذى فانها تذكر - 00:02:59
الاخيرة. وفي حديث ابن ماجة عند ابن مسعود عفوا وفي حديث ابن ماجة قال وتزهد في الدنيا. وان الانسان اذا لم يزور المقابر فلربما غفل قلبه في شهوات الحياة وفي ملذاتها - 00:03:29

ونسي مآلاته ومصيره. لكن كلما ذهب الى المقبرة وزارها ورأى مناظر القبور. وتأمل له حينئذ يكون ذلك ابعد عن الغفلة. وبعد عن الغفلة. فيكون الانسان مستعدا دائما لزيارة هذه المقبرة - 00:03:49

في يوم من الايام ولذلك يقول الله عز وجل الهاكم التكاثر. اي في الاموال والالوان والازدياد من متاع الدنيا وشهواتها وحطامها. حتى زرتم المقابر. فقبل زيارتك للمقبرة يجب عليك ان - 00:04:09

لانك اذا حملت جنازة ودخلت المقبرة فانها تدخلها دخول زائر لانك لن تخلي فيها وانما سيأتي يوم تقوم من قبرك الى مكان حشرك ونشررك. فالشاهد ان الانسان ينبغي له ان يجعل له نصيبا من زيارة المقابر حتى يذهب - 00:04:29
غفلة قلبه ويخرج نفسه عن الشهوات والذنوب والمعاصي ثم نبه المصنف رحمة الله تعالى على ان الزيارة تنقسم الى قسمين الى زيارة شرعية والى زيارة بدعاية وبين لك المقاصد في الزيارة الشرعية وجعلها ثلاث مقاصد - 00:04:49

المقصود الاول ان يكون قصد الزائر للمقبرة ان يتذكر بها الاخرة فهذا مقصود شرعي. لقول النبي صلى الله عليه وسلم زوروا القبور فانها تذكركم الاخرة والمقصود الثاني قال ان تدعون لميت بخصوصه. يعني الدعاء للموتى سواء اكنت تدعو - 00:05:16 الاموات في المقبرة على وجه العموم او تقصد قبر قريب لك فتدعوه له على وجه الخصوص وقد كان النبي صلى الله عليه وسلم يأتي الى قبور بقبيع الغرقد قبور الصحابة في بقبيع الغرقد ويدعو لهم وقد - 00:05:49

اذا زرنا المقابر ان ندعو لهم بالمغفرة والرحمة ودخول الجنة. وبالسلامة من العذاب. والمقصود الثالث احياء سنة بمعنى انك تزور بقصد ان تحبب سنة المصطفى صلى الله عليه وسلم. فهذه المقصود الثلاث هي التي - 00:06:08

نسميها اهل العلم بالزيارة الشرعية. واما ما عدا هذه المقصود فهو داخل تحت دائرة الزيارة البدعية وقد قرر ذلك ابو العباس ابن تيمية رحمة الله تعالى. فانه قال اما زيارة القبور فهي على وجهين - 00:06:28

شرعية وبدعية فالشرعية مثل الصلاة على الجنازة. والمقصود بها الدعاء للميت. كما يقصد بذلك الصلاة على جنازته كما كان النبي صلى الله عليه وسلم يزور اهل البقيع ويزيور شهداء احد. ويعلم اصحابه اذا زاروا القبور ان يقولوا السلام - 00:06:48

عليكم دار قوم مؤمنين وانا ان شاء الله بكم لاحقون. الى اخر كلامه رحمه اذا الزيارة الشرعية هي ما كان قصد الزائر فيها اما ان يتذكر الاخرة او يدعوا للاموات على وجه العموم او الخصوص او يقصد بها احياء السنة. واما الزيارة البدعية - 00:07:12

هي زيارة اهل الشرك والبدعة. وذلك من جنس زيارة النصارى. الذين يقصدون بها ان يدعوا الاموات من دون الله او يستغثثوا بهم من دون الله او يستعينوا بهم او يطلبوا الحوائج والمدد منهم - 00:07:42

او يطلبون الصلاة عند قبورهم او يطوفون او يذبحون عندها. وهذه الزيارة ممنوعة باجماع المسلمين. لا يجوز ان نفعل في مقابرنا شيئاً من ذلك مطلقاً لا يجوز ان نفعل شيئاً من ذلك مطلقاً. وقد لعن النبي صلى الله عليه وسلم اليهود والنصارى لأنهم اتخذوا قبور انبائهم مساجد - 00:08:02

وذلك لانه يحذر ما فعلوا. ولذلك قالت عائشة ولو لا ذلك لابرز قبره غير انه خشي ان يتخد مسجد فإذا ما كان من جنس زيارة اليهود والنصارى واهل الشرك والوثنية لمقابر - 00:08:29

معظمين فيهم فانه لا يجوز لاحد من احد هذه الامة ان يفعله. ثم قال الناظم بعد ذلك نعم باسم الله الرحمن الرحيم الا النساء فما لهن زيارة لحديث حبر الرياني ويزار قبر الكافرين بلا دعاء. بل لارتداع القلب عن - 00:08:49

عصيان هذه مسألتان. تكلم عنهما المصنف وهما مسألتان طويلتان. واطولهما نبدأ بها وهي مسألة زيارة النساء للقبور. هل هي جائزه ام لا؟ فاقول وبالله التوفيق اعلم رحمك الله تعالى ان العلماء اتفقوا فيما نعلم على منع زيارة النساء للقبور اذا كانت احدى - 00:09:14

تخرج متبرجة. ومتزينة ومنتظيبة. او كان يخشى عليها فتننة بخروجها لبعد المقابر. او كان المقابر يؤمها بعض الفساق. للاستثناء بفسقهم ونحو ذلك مما يخشى على المرأة اذا زارت من وقوع الفتنة بها. فهذا لا نعلم خلافاً بين - 00:09:44

اهل العلم في منعه. وفي منعه. واتفق العلماء ايضاً اتفاقاً اخر على ان المرأة ممنوعة من الاكتثار من زيارة القبور. اذا كان تكرار زيارتها في وصف الزوارات للقبور. فهاتان المسألتان لا نعلم بين اهل العلم رحمهم الله تعالى خلافاً - 00:10:14

فيها ولكن اختالفوا فيما اذا لم يخشى عليها من الفتنة لا بها ولا منها ولم تكن من المكثرات. في زيارة المقابر فهذه المسألة هي محظ رجال الخلاف. فقيل بالتحريم مطلقاً. وقيل - 00:10:44

بالكراهة وقيل بالباحة. والقول الصحيح عندي في هذه المسألة ان شاء الله هو القول تحريم المطلق سواء اكترت من الزيارة او لم تكتر. وهو قول الائمة المالكية في رواية عنهم. وقول الائمة الحنابلة في رواية عنهم ايضاً. واختار - 00:11:13

الامام الشيرازي واختاره كذلك شيخ الاسلام ابن تيمية رحمه الله. وارتضاه تلميذه العلام الامام ابن القيم ونسب هذا القول للامام السيوطي والسندى وابن حجر الهيثمي صديق حسن خان واختاره سماحة الشيخ محمد ابن ابراهيم وسماحة الوالد الشيخ عبدالعزيز ابن باز - 00:11:43

وهو الذي تفتى به اللجنة الدائمة في الديار السعودية. وهو الذي دلت عليه الاadle والاصول الشرعية يا اخوان والدليل على عدة امور.

الامر الاول انه صلى الله عليه وسلم لعن زائرات القبور. كما رواه الامام احمد والترمذى. وقال حديث حسن صحيح - [00:12:13](#)
وصححه كذلك شيخ الاسلام ابن تيمية رحمه الله والعلامة الالباني ووجه الدلالة منه ان النبي صلى الله عليه وسلم لعن زوارات
القبور. واللعن هو الطرد والابعاد عن رحمة الله عز - [00:12:43](#)

وجل. وهذا لا يكون الا في امر محرم. شديد الحرمة وهو عالمة على ان الامر الملعون عليه من جملة الكبائر. فدل ذلك على تحريم
زيارة المرأة للقبور ولكن قوله انتبه. زوارات اعلم ان نطقها الصحيح - [00:13:03](#)
انها بضم الزياء لا بفتحها. فتقول زوارات. لا زوارات كما فهمه بعض اهل العلم. بل يكون معناها جمع زائرة فعلى الظن يكون معناها
جمع زائرة. وهو المعنى الصحيح. ولكن على الفتح زوارات - [00:13:33](#)

فتكون معناها الكثرة في الزيارة فالقول الصحيح انها تتطبق بضم الزياء اي جماعة اي جماعة النساء فاذا زار عشر نساء فتقول
زوارات. لكن لو ان امرأة زارت عشرين مرة فتقول انت - [00:14:03](#)

فاذا الزواحة بالفتح من تكثير الزيارة والزوارات بالظلم جمع جمع زائرة. جمع زائرة. ولذلك قال الامام الامام ابن منظور رحمه الله في
اللسان. قال وامرأة زائرة من نساء زور فاذا زائرة جمع زور عفوا جمعها زور - [00:14:29](#)

وكذلك قال الامام الجوهري نسوة زور. وقال الامام الفيروز ابادي الزائر والزائرون كالزوار والزوار بضم بضم ايش؟ بضم الزياء فاذا
النبي صلى الله عليه وسلم زورات اي جمع زائرة. لا التي تكثر الزيارة ظنا منهم ان الزياء - [00:15:05](#)

بالفتح لا بالظلم. فاذا الحديث صحيح ووجه الاستدلال به ظاهر. ومن الادلة ايضاً حديث ابن عباس رضي الله عنهما قال لعن رسول
الله صلى الله عليه وسلم زائرات القبور متذمرين عليها المساجد والسرج. وهذا الحديث رواه الامام احمد في المسند والترمذى في
السنن وحسنه. وكذلك حسنه - [00:15:35](#)

الامام البغوي رحمه الله تعالى في شرح السنة واسناده لا يخلو اما حسن لذاته او صحيح لغيره فهو على كل حال مما ي يحتاج به
ووجه الشاهد منه كما قررناه في الذي قبله من ان النبي صلى الله عليه وسلم لعن - [00:16:05](#)

القبور واللعن لا يكون الا على فعل امر محرم شديد التحريم. فاللعن يفيد التحريم وزيادة. يعني انه كبيرة من كبائر الذنوب. ومنها
ذلك حديث ام عطية رضي الله عنها في الصحيحين انت معى؟ قالت نهينا عن اتباع الجنائز - [00:16:25](#)

ولم يعزم علينا والشاهد منه قولها نهي نا. وهنا عدة قواعد. حتى تفهم حتى نفهم فهذا الحديث عدة قواعد لابد منها حتى نفهم هذا
الحديث. القاعدة ان الصحابي اذا قال امرنا او نهينا فان لقوله حكم الرفع. فاذا قول - [00:16:52](#)

عطية رضي الله تعالى عنها نهينا عن اتباع الجنائز لو سألنا سائل من الذي نهاهم؟ الجواب هو رسول الله صلى الله عليه وسلم فاذا
قولها نهينا له حكم الرفع لأن النبي صلى الله عليه وسلم قاله. اذا هو صيغة من صيغ النهي الواضحة - [00:17:26](#)

القاعدة الثانية ان المتقرر عند العلماء ان النهي المتجرد عن القرينة يفيد التحريم. فاذا يستفاد من قول نهينا التحريم. فهاتان
القواعدتان تدل تدلان على ان على ان المرأة ممنوعة ممنوعة من زيارة القبور من تحريم. ويؤكد هذا القاعدة الثالثة وهي ان -
[00:17:46](#)

فقرر ان العبرة فيما روى الراوي لا فيما رأى. فقولها نهينا هذه رواية وقولها ولم يعزم علينا هذا رأى. ونحن نتبع الله عز وجل بروايتها
لا برأيها فالحججة في روايتها لا في رأيها فانتبه لهذا. اذا نحن نقف عند قولها نهي ناء ونستفيد منه التحريم - [00:18:16](#)

اما قولها ولم يعزم علينا فانه مجرد رأى لها القاعدة الرابعة المتعة في هذا الحديث ان المتقرر عند العلماء ان القياس الاولى حجة.
فاذا كان النساء منهيات عن مجرد تشبيع الجنائز الى المقبرة. فاذا كان النساء منهيات عن مجرد التشبيع - [00:18:46](#)

تشبيع الجنائز الى المقبرة فلا ان تكون منهية عن زيارة المقابر من باب من باب اولى. فان الاجر في اتباع الجنائز اعظم من الاجر في
التشبيع. كما اشار الى ذلك ابو العباس ابن تيمية رحمه الله - [00:19:14](#)

فاذا تصورت هذه القواعد عرفت وجه الاستدلال من حديث ام عطية في قولنا في قولها نهينا عن اتباع الجنائز ولم يعزم ولم يعزم
عليها. ومن الادلة على تحريم الزيارة ايضاً في حق النساء سد الذرائع التي هي ربع - [00:19:34](#)

الذين فلا جرم ان الشريعة جاءت بسد الذرائع. سد الذرائع. فالمرأة محمرة عليها زيارة المقابر سدا لذرية وجود الفساد والافتتان بها.

فاننا لو فتحنا هذا الباب لجاءت المرأة متبرجة او - 00:19:54

ولربما يجعلها الفساق فرصة للتواصل. ربما يجعلها من اول كان. من اه ربما يجعلها الفساق فرصة للتواصل. كما رأينا باه اعيننا من يتواصلون معاكسة ومجازلة في حرم الله. استغلال الم - 00:20:14

ابتعاد الناس عن عن الشك فيه وربما تخرج المرأة في الليل فينتهك عرضها او تخرج بلا رجل فيجدها الفساق فرصة الى التحرش بها وكل مكان يجتمع فيه الرجال والنساء فانه لا يخلو في الاعم الاغلب من وجود فساد - 00:20:39

وفتنة بل ان الشريعة حرمت التشبيع سدا لذرية ماذا؟ سدا لذرية الافتتان بالمرأة. لأن اغلب من بيع الجنائز هم الرجال. فكونها تمثي معهم امام الجنائز او خلفها او عن يمينها وشمالها فهذا فيه فتح - 00:21:03

بابل للفساد. وبناء على ذلك فالذين يدين الله عز وجل به هو ان المرأة يحرم عليها زيارة القبور. سواء اكثرت او تكثر فلا يجوز لنا ان نسمح لها بان تزور المقابر. وهذا - 00:21:28

جمل من الادلة التي استدل بها اصحاب الطرف الثاني. لكننا نرددكم الى كتابنا فقه الدليل والتعليق والتأصيل فقد اوضحت فيه هذه الادلة وبينت وجه الاستدلال بها وكيفية الرد. واما في الالفية فنحاول ان نقتصر على ما - 00:21:58

مضى من الاستدلال والتأصيل. في هالوقت طيب ثم انتقل بعد ذلك الى مسألة مهمة وهي مسألة زيارة قبر الكافر ان قلت وما حكم زيارة قبر الكافر؟ ما حكم زيارة قبر الكافر؟ فنقول في ذلك خلاف بين اهل - 00:22:18

علم والقول الصحيح ان زيارة قبره جائزة. ولكن لا للدعاء له والاستغفار له وانما لاخذ العبرة وزجر القلب والاتعاظ. فقبر المشرك لا يزار بقصد الدعاء ولا بقصد الاستغفار له وانما يزار بقصد الاعتبار والاتعاظ بحاله. وبقصد تذكر الاخرين - 00:22:45

ولذلك اذن الله عز وجل للنبي صلى الله عليه وسلم في زيارة قبر امه ولكنه حرم عليه الاستغفار لها. الاستغفار لها. وهذا دليل واضح على الجواز ثم انتقل الناظم بعدها الى مسألة - 00:23:15

مهمة وهي مسألة العزاء ها طيب تفضل قال الناظم عفا الله عنه والمشي بالنعلين فوق قبورنا وكذا الجلوس والجلوس عليه ممنوعان. نعم. لقد وردت الشريعة بوجوب تعظيم القبر واحترام صاحبه - 00:23:48

وبتحريم اي فعل يفضي الى امتهان القبر ايا كانت صورة هذا الفعل. ولذلك حرمت الشريعة قضاء الحاجة بين القبور وحرمت الشريعة الاتكاء على القبر او وطأه وكذلك حرمت الشريعة ان يمشي الانسان بين قبور اخوانه المسلمين بنعليه - 00:24:12

وقد رأى النبي صلى الله عليه وسلم رجلا يمشي بين القبور بنعليه فقال يا صاحب السبتيتين القصبيتين. فنظر الرجل فعرفه فلما رأه النبي صلى الله عليه وسلم اخذ سبتيه اي نعليه. وهي النعال السبtie - 00:24:43

معروفة. ثم القاهاما وذلك من باب احترام هذه المنازل والامكنة لان قبر الميت كبيته في حال حياته. فكما انك لا تدخل بيته بنعليك ولا تطا بساطه بنعليك. فكذلك ايضا لا - 00:25:03

او على قبره او قريبا منه بنعليك وليس المحرم ان نطا بالنعلين على الطرق التي تكون في المقابر الواسعة وانما المحرم هو ان نمشي بين القبرين المتقاربين بالنعيم فهذا منهي عنه. فان قلت وهل النهي عنه؟ نهي تحريم - 00:25:24

او كراهة؟ الجواب المتقرر عند العلماء ان الامر بالشيء نهي عن ظده فامر النبي صلى الله عليه وسلم صاحب السبتيتين ان يلقيهما يتضمن النهي عن المشي بهما والنهي يفيد التحريم. فلا يجوز للانسان ان يمشي بين قبور اخوانه المسلمين بنعليه. احتراما وتعظيمها وتقديرا - 00:25:55

تقديرا لاخوانه الذين تحت الثرى فان قلت وما الحكم لو كان ثمة رمضان او شوك يخشى على المشي عليه من الضرر. يخشى بالمشي عليه من الضرر. الجواب المتقرر عند العلماء - 00:26:25

انه لا ضرر ولا ضرار. والمقرر عند العلماء ان مكان النهي عنه لسد بيته فانه يجوز في حال المصلحة الراجحة وبناء على ذلك فاذا كان ثمة رمضان تضر قدميك حال المشي حافيا؟ فانه يجوز لك ان تتحتمي من - 00:26:51

الضرر بلبسه بلبه سمعليه. وكذلك اذا كان ثمة شوك. ايضا يجوز لك ان تلبس النعل لان هذه حاجة. والنهي لسد الذريعة وكل ما نهي عنه
سد الذريعة فانه عند المصلحة الراجحة - 00:27:19

فان قلت وما الحكم لو دخلنا مقابر الكفار افتخليع نعليينا ايضا؟ الجواب في ذلك خلاف بين اهل بالعلم والاقرب الا تخليع. وانما تمشي
لان هذا من باب تعظيم قبر المسلم - 00:27:42

تغريعا على تعظيم من دفن فيه من اهل الائمه والاسلام واما قبر الكافر قبور الكفار فليست بمعظمها ولا هي حق للتعظيم. فلو مسيت
بين قبور الكفار بنعليك فلا بأس ولا حرج عليك. فان قلت ولو كان علي جوارب - 00:28:06

فهل الجوارب تأخذ حكما النعلين؟ والحدائين؟ الجواب لا تأخذ حكمهما فيها هذه المسألة في اصح القولين. لانها ليست نعلا ولا خفافا. لا
لغة ولا عرفا ولا شرعا وانما المنهي عنه ان يمشي الانسان بما يدخل تحت مسمى النعلين او الحدائين. واما الجوارب اي الشراب فان -
00:28:32

لا بأس ان يسير الانسان بين القبور وهي على قدميه لا حرج في ذلك ان شاء الله تعالى والله اعلم وصلى الله وسلم على نبينا محمد
وعلى اهله وصحبه وسلم تسليما كثيرا - 00:29:02